من النوم مرتين لوروده في خبر ابي داود وغيره
وهو وخرج بالصبح غيرها فيكره فيه التثويب
كما في الروضة وسن ادراجها اي الاقامة اعني
الاسراع بها وخفضها لانها للحاضرين فناسب
ذلك فيها وقيام فيهما اي الاذان والاقامة
لخبر يا بلال قم فناد ولانه ابلغ في الاعلام ومن
ثم استحب العلو ان احتيج اليه وتوجه فيهما للقبلة
لكونها اشرف الجهات وهو المنقول سلفا وخلفا
فان تركه كره واجزاه والتفات فيهما بعنقه
يمينا مرة في حي على الصلاة من كل وشمالا مرة
في حي على الفلاح كذلك كان بلال يفعل ذلك في
الاذان كما في الصحيحين وقتن به الاقامة واختص
بالحيعلتين دون غيرهما لانها خطاب ادمي كالسلام
من الصلاة وسن كون كل من المؤذن والمقيم
حسن الصوت لانه ابعث على الاجابة بالحضور
عليه لانه ابلغ في الاعلام وكره فاسق اي اذانه
او اقامته لانه لا يؤمن ان يأتي بهما في غير الوقت
وصبي لذلك ايضا واعمى وحده لانه ربما يغلط
في الوقت بخلاف ما مع بصير ومن ثم استحب ان يكون كل منه
منهما عدل شهادة لانه يخبر بأوقات الصلاة ومحدث
لخبر الترمذي لا يؤذن الا متوضئ ويسن لمؤذن الاقامة

والكراهة

والكراهة لجنب اشد من كراهته لمحدث وفيهما اي
والكراهة في الاقامة اغلظ من الكراهة في الاذان لقربها من الصلاة ويسن لسامع لهما اي لاحدهما
مثلهما اي مثل كلماتهما فيقولها مناوبة للمؤذن او
المقيم لخبر مسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول
ثم صلوا علي ويقاس به المقيم فيسن ان يقول مثل ايضا
الا في حيعلة وتثويب وكلمتي اقامة فيحوقل في الاول
بان يقول لا حول ولا قوة الا بالله في كل كلمة منه ويقول
في الثاني صدقت وبررت مرتين ويقول في الثالث
اقامها الله الى اخره اي ادامها وجعلني من صالحي
اهلها والقياس ان يأتي به مرتين وسن كل من مؤذن
ومقيم وسامع ومستمع بعد فراغ من الاذان والاقامة
صلاة وسلام على النبي صلى الله عليه وسلم لخبر مسلم
السابق وقيس بالسامع فيه غيره ثم يقول من ذكر
اللهم رب هذه الدعوة الخ اي التامة والصلاة القائمة
آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا
الذي وعدته والوسيلة منزلة في الجنة والمقام
المحمود مقام الشفاعة في فصل القضاء يوم القيامة

باب

بالتنوين على نية ما تقدم الواجبة
للقبلة بالصدر شرط للصلاة فلا تصح بدونه
لقادر عليه إجماعا لقوله تعالى فول وجهك شطر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)